




كلية البيان للعلوم والتكنولوجيا
Bayan College For Science and Technology
الشؤون العلمية – اللائحة الأكاديمية





كلية البيان للعلوم والتكنولوجيا

الشنون العلمية Academic Affairs

اللائحة الأكاديمية العامة لكلية البيان للعلوم والتكنولوجيا

عملاً بأحكام المادة 8/ب من النظام التأسيسي لكلية البيان للعلوم والتكنولوجيا مقررّة مع المادة 12/ب من اختصاصات أمانة الشئون العلمية أصدر المجلس العلمي اللائحة الآتية نصّها.

أولاً:- أسم اللائحة وبدء العمل بها:-

المادة (1) تسمى هذه اللائحة باللائحة الأكاديمية العامة لكلية البيان للعلوم والتكنولوجيا ويعمل بها من تاريخ توقيع رئيس المجلس العلمي عليها.

ثانياً: تفاسير

المادة (2) في هذه اللائحة وما لم يقتض السياق معنى آخر يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعاني المخصصة لها فيما يلي:-

- 1- الكلية:- يقصد بها كلية البيان للعلوم والتكنولوجيا.
- 2- البرنامج:- يقصد به برنامج الدبلوم أو البكالوريوس الذي تقدمه الكلية عن طريق تدريس عدد من المقررات.
- 3- المقرر:- يقصد به أى وحدة دراسية تقدم خلال فصل دراسي كامل.
- 4- الفصل الدراسي: يقصد به 15 أسبوعاً لا تتضمن فترة التسجيل والامتحانات ، يمثل الفصلان الاول والثاني السنة الدراسية الاولى ويمثل الفصلان الثالث والرابع السنة الدراسية الثانية وهكذا.
- 5- الساعة المعتمدة: يقصد بها ساعة محاضرة أو ساعتاً متتابعة أو ثلاث ساعات عملية (معملية، حقلية، ...) تقدم أسبوعياً على مدى فصل دراسي كامل.
- 6- امتحان الفصل: يقصد به الامتحان الذي يعقد في نهاية الفصل.
- 7- امتحان الملحق والبديل:- يقصد بهما الامتحان الذي يعقد في نهاية السنة الدراسية لازالة الرسوب و معالجة الغياب عن الامتحان الاساسي بعذر.
- 8- الإنذار الأكاديمي: يقصد به لفت نظر الطالب لتحسين مستواه.
- 9- الحد الأقصى للإنذار الأكاديمي: الحد الأقصى للإنذار الأكاديمي هو فصلان دراسيان.
- 10- إجمالي عدد الفرص المتاحة: مجموع الفرص المتاحة لإعادة السنة الدراسية هو 50 % (مجبورة للعدد

(الصحيح)

ثالثاً: شروط القبول

المادة (3) : القبول بالبرنامج

- يقبل بالبرنامج من توفرت فيه الشروط التالية :-
أ/ أن يكون مستوفياً لشروط القبول العامة لمكتب القبول الموحد .
ب/ أن يكون ناجحاً في المواد المؤهلة للبرنامج المعنى.

رابعاً: نظام الدراسة

- المادة (4): تتبع الكلية نظام الساعات المعتمدة المعدل.
المادة (5): الساعات المعتمدة لإكمال البرنامج.
يكتمل البرنامج المعنى بدراسة الساعات المعتمدة والمجازة للبرنامج المعنى.

خامساً: نظام الامتحانات

المادة (6) : زمن الامتحان

يكون زمن الامتحان النظري للمقرر ساعتين إن وجد و لا يتجاوز ثلاث ساعات.

المادة (7) : الجلوس لامتحان الفصل الدراسي

- أ/ يحرم الطالب من الجلوس للامتحان في أي مقرر إذا انخفضت نسبة حضوره في المقرر المعنى عن 75% مهما كانت الأسباب.
ب/ يحرم الطالب من الجلوس للامتحان في المقررات التي تتضمن ساعات عملية اذا لم يتحصل على 30% او اكثر من درجة المعمل
ج / يحرم الطالب من الجلوس للامتحان في المقررات التي تتضمن ساعات عملية اذا انخفضت نسبة حضوره من المعمل في المقرر المعنى عن 75% بدون عذر.
د/ يحرم الطالب من الجلوس لامتحانات الفصل و يجمد له العام في حالة تغيب الطالب بعذر مقبول لاكثر من 50% من مدة الفصل الدراسي

المادة (8) : تقويم درجات المقررات

- أ/ الدرجة الكاملة لكل مقرر 100.
ب/ تدخل الأعمال الفصلية بنسبة محددة في تقييم درجة المقرر وتشمل تمارين المتابعة والاختبارات و أي أعمال أخرى بحد أدنى لا يقل عن 30%.
ج/ إذا حرم الطالب من الجلوس للامتحان في مقرر ما وفقاً للمادة 7 ولم يكن له عذر أو إذا تغيب عن امتحان مقرر ما بعذر غير مقبول فإنه يمنح الدرجة (صفر) في ذلك المقرر.

د/ اذا تغيب الطالب من الجلوس لامتحان مقرر ما بالفصل الاول او الثاني بعذر مقبول دون الاخلال
بالبنء 7-ب تعتبر المادة بءل و ىمنح فرصة اخرى لامتحان المقرر بجلسات امتحانات الملاحق و
البءائل للعام الءراسى المعنى.
ه/ اذا تغيب الطالب عن امتحان البءل بعذر او بدون عذر ىمنح الءرءة (صفر)

المادة (9) : ءقووم الءاء الأكاءمى للءالب

أ) ىسءءم نظام النءاط فى ءقووم الءاء الأكاءمى للءالب ءىء ءعرف الءرءة النءطىة للمقرر كالأى :-

الءرءة النءطىة للمقرر = (ءرءة الءالب من 100) ÷ 25 [مبءورة إلى منءلة عشرىة واءءة]

ب) ىكون الءءءر وءقا للأى :-

ءسءءم الرموز الءالىة وءقا لكل ءالة :-

1/ برامج البكالورىوس :-

الءءءر		الءرءة النءطىة	
الوصف	ءءرف	إلى	من
ممتاز	A (80-100)	4.0	3.2
ءىء ءءاً	B (70-79)	3.1	2.8
ءىء	C (60-69)	2.7	2.4
مقبول	D (50-59)	2.3	2.0
رسوب	F (صفر-49)	1.9	0

2/ برامج الءبلوم :-

الءءءر		الءرءة النءطىة	
الوصف	ءءرف	إلى	من
ممتاز	A (75-100)	4.0	3.0
ءىء ءءاً	B (65-74)	2.9	2.6
ءىء	C (55-64)	2.5	2.2
مقبول	D (40-54)	2.1	1.6
رسوب	F (صفر-39)	1.5	0

الوصف	الرمز	الدرجة
غياب بعذر مقبول	I	-
غياب بعذر غير مقبول	U	0
رسوب بسبب الحرمان	Fa	0
رسوب بسبب الغش	Fc	0

(ج) تحسب نقاط المقرر كآتي :-

نقاط المقرر = الدرجة النقطية للمقرر × عدد ساعاته المعتمدة

(د) يحسب المعدل الفصلي Semester Grade Point Average (SGPA) للطالب وفقاً لما يلي :-

المعدل الفصلي = مجموع نقاط مقررات الفصل ÷ مجموع الساعات المعتمدة لمقررات الفصل

(هـ) يحسب المعدل السنوي Year Grade Point Average (YGPA) للطالب وفقاً لما يلي :-

المعدل السنوي = مجموع نقاط المقررات في السنة الدراسية ÷ مجموع الساعات المعتمدة في تلك السنة

(و) يحسب المعدل التراكمي Cumulative Grade Point Average (CGPA) للطالب وفقاً لما يلي :-

المعدل التراكمي = النقاط التراكمية ÷ الساعات التراكمية [مقرباً لمئتين عشريتين]

حيثُ

- النقاط التراكمية ≡ مجموع نقاط المقررات التي سبق للطالب دراستها.
- الساعات التراكمية ≡ مجموع الساعات المعتمدة للمقررات التي سبق للطالب دراستها.

(ز) الإجازة العلمية: يعتمد تصنيف الإجازة العلمية على المعدل التراكمي وذلك على النحو الموضح في الجدول أدناه:-

1/ برامج البكالوريوس :-

المرتبة	المعدل التراكمي	
	إلى	من
المرتبة الأولى	4.00	3.20
المرتبة الثانية . القسم الأول	3.19	2.80
المرتبة الثانية . القسم الثاني	2.79	2.40
المرتبة الثالثة	2.39	2.00

المرتبة	المعدل التراكمي	
	إلى	من
ممتاز	4.00	3.00
جيد جداً	2.99	2.60
جيد	2.59	2.20
مقبول	2.19	1.60

المادة (10) : شروط النجاح ونتائج الامتحانات

- (أ) يعتبر الطالب ناجحاً في المقرر إذا حصل على درجة لا تقل عن 50% (2.00 درجة نقطية) في برنامج البكالوريوس و 40% (1.60 درجة نقطية) في برنامج الدبلوم.
- (ب) يمنح التقدير D لازالة الرسوب (اقصى درجة لازالة الرسوب 59% تمنح للنجاح باكثر من 59%) يضمن التقدير في الشهادة F/D دون مضاعفة الساعات
- (ج) نتيجة امتحان الفصل :
- 1/ إذا رسب الطالب في بعض المقررات ولم ينخفض معدله الفصلي عن [1.60] للبكالوريوس و [1.20] للدبلوم يسمح له بالجلوس لازالة الرسوب في امتحانات الملحق و البديل للمقررات التي رسب فيها بعد دفع الرسوم المقرره.
- 2/ إذا انخفض المعدل الفصلي للطالب عن [2.00] للبكالوريوس و [1.60] للدبلوم يندرتحسين المعدل.
- (د) حالات الاعادة:
- 1/ الاعادة للعام تعني الاعادة لجميع المواد مع الالزام بالحضور لجميع النشاطات
- 2/ حصول الطالب على معدل سنوي اقل من [1.60] بعد امتحانات الفصلين الاول و الثاني للمستوى.
- 3/ حصول الطالب على معدل سنوي اقل من 2.00 للبكالوريوس او 1.60 للدبلوم بعد امتحانات الملحق و البديل للمستوى.
- (هـ) حالات الفصل المؤقت (طالب خارجي) :
- 1/ الاعادة في نفس المستوى للمره الثانية.
- 2/ يمنح الطالب فرصتين للامتحان من الخارج لمواد الرسوب فقط للمستوى بعد دفع الرسوم المقرره
- (و) حالات الفصل النهائي
- 1/ يفصل الطالب نهائياً بعد استنفاد فرص الامتحان من الخارج و موافقة المجلس العلمي

(ز) حالات النقل من مستوى لآخر

- 1/ النجاح في جميع المواد للمستوى
- 2/ الحصول على معدل سنوي 2.00 او اكثر للبكالوريوس و 1.60 او اكثر للدبلوم بعد امتحانات الملحق و البديل. و يسمح للطالب بإعادة الجلوس لامتحان المقررات التي رسب فيها مع امتحان نفس الفصل في العام التالي حسب منهج المقرر في ذلك الفصل بعد دفع الرسوم المقرره. دون الاخلال بالبند (4/ز/10)
- 3/ تؤثر المواد المحمولة على المعدل الفصلى المحموله منه ومن ثم على المعدل التراكمى.
- 4/ لا يسمح للطالب بالانتقال الى المستوى الثالث الا اذا نجح في جميع مقررات المستوى الاول والثانى ولا يسمح له بالانتقال الى المستوى النهائى الا اذا نجح في جميع مقررات المستويات قبل النهائية.

صدر تحت توقيعى في يوم _____ شهر _____ السنة

بروفيسور / مدثر الدرديري التنقاري
رئيس المجلس العلمى